

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية رقم ٢٨٠ لسنة ٢٠١٢ بإضفاء صفة

النفع العام على الجمعية التجمعية لأصدقاء الكلى والكبد والقلب بالفيوم ؛

وعلى طلب محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٤٤٠ م^٢ ملك صندوق الخدمات بالوحدة المحلية لمركز ومدينة الفيوم والواردة ضمن مشروع تقسيم العدالة للجزء (A) بالقطعة رقم (٦) بحوض الزور غمرة (٨) شارع النبوى المهندس بمنطقة المسلة بمدينة الفيوم - محافظة الفيوم ، بالمجان ، لصالح مديرية التضامن الاجتماعى ، لإقامة مبنى للجمعية التجمعية لأصدقاء الكلى والكبد والقلب عليها (جمعية ذات نفع عام) ، على أن يتم تخصيص نصف الدور الأرضى والدور الأول لصالح الوحدة المحلية لمركز ومدينة الفيوم ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : شارع عرض ١٠ م بطول ٦٣,١٨ م .

الحد القبلى : القطعة رقم (٩) بطول ٨١,١٨ م .

الحد الشرقى : جار بطول ٢٣,٥٠ م .

الحد الغربى : القطعة رقم (٨) بطول ٢٣,٥٠ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

